عقد التكوين

رخصة السياقة من صنف: ED

رقم: 456

بتاريخ : 07/04/2022

مؤسسة تعليم السياقة: auto1

طرفى العقد

رقم القيد في السجل الوطني الخاص بمؤسسات تعليم السياقة: 23

رقم القيد في سجل الضريبة المهنية: 123

asdDasf : العنوان

الهاتف: 0612598685

رقم القيد في سجل التجاري: 10

البريد الالكتروني:

fes : المدينة

الفاكس: 0212457896 el.ayadiabdoo@gmail.com

بتاريخ:

المسماة المؤسسة

والسيد(ة) : ilhame ilhame

رقم ب.و.ت.إ : dj26499

القاطن(ة) ب: fes fes رقم تسجيل المرشح الممنوح من طرف الإدارة: web.com

المسمى(ة) المرشح(ة)

المادة الأولى: موضوع العقد

يهدف هذا العقد الى تكوين المترشح وتمكينه من اكتساب المعارف والمهارات الضرورية اللازمة التي تمكنه من سياقة مركبة نتطلب قيادتها رخصة السياقة من صنف ED، طبقا للبرامج المحددة من طرف الإدارة.

كما يحدد حقوق وواجبات كلا الطرفين مع مراعاة القوانين والأنظمة الجاري بها العمل في هذا الشأن.

المادة 2: مدة العقد

يمتد هذا العقد لمدة ستة أشهر ومن تاريخ توقيعه، ويمكن تمديده، في حالة الاتفاق بين الطرفين، لمدة لا تتعدى ثلاثة أشهر

المادة 3: التزامات المؤسسة

تلتزم المؤسسة بتكوين المرشح طبقا للبرنامج الوطني لتعليم السياقة.

تلقن الدروس النظرية والتطبيقية، تحت إشراف مدير المؤسسة، من طرف مدرب أو مدربي تعليم السياقة مرخص لهم، تشغلهم المؤسسة لهذا الغرض وبواسطة مركبات لتعليم السياقة في ملكيتها.

المزداد(ة) ب:

تلتزم المؤسسة بتوفير المركبة التي يتم بواسطتها إجراء الاختبار التطبيقي.

لا يمكن الشروع في التكوين النظري إلا بعد حصول المرشح على رقم التسجيل الممنوح من طرف الإدارة

تلتزم المؤسسة بإخبار المرشح فورا بحصوله على هذا الرقم، كما تلتزم بتسليم المرشح شهادة نهاية التكوين فور إنهائه له.

تحتفظ المؤسسة بحق إرجاء دروس التكوين إلى تاريخ لاحق في حالة قوة قاهرة وفي كل الحالات التي تكون فيها السلامة غير متوفرة.

بعد استفادة المرشح من عدد ساعات التكوين النظري والتطبيقي المتفق عليها، تلتزم المؤسسة بتقديمه لاجتياز الامتحانات لنيل رخصة السياقة في حدود المقاعد الممفوحة من طرف الإدارة.

المادة 4: التزامات المرشح

إذا توقف المرشح عن التكوين، سواء بصفة مؤقتة أو نهائية، م كيفما كانت الأسباب، يلتزم بإخبار المؤسسة كتابيا.

في حالة التوقف لأكثر من ثلاثة (3) أشهر متتالية، يحق للمؤسسة مطالبة المرشح بأداء مبالغ الخدمات المتبقية، وغير المؤدة، إذا انقطع المرشح عن التكوين لمدة تفوق ستة (6) أشهر، يعتبر متخليا عن التكوين ولا يحق له أن يسترجع ما دفعه من أجله.

إذا تخلى المرشح عن التكوين لسبب يعود له، يؤدي التعريفة كاملة.

في حالة عدم النجاح في الامتحان، يلتزم المرشح بأداء مصاريف إعادة تكوينه وفقا لنفس التعريفة.

المادة 5: مدة التكوين

اتفق الطرفان على تحديد عدد ساعات التكوين في 20 ساعة بالنسبة للتكوين النظري و 30 ساعة بالنسبة للتكوين النسبة للتكوين التكوين النسبة للتكوين النسبة للتكوين النسبة للتكوين النسبة للتكوين النسبة للتكوين التكوين النسبة للتكوين النسبة للتكوين النسبة للتكوين التكوين الت

المادة 6: تعريفة التكوين

تحتسب التعريفة الإجمالية للتكوين على أساس تعريفة ساعة التكوين النظري والتطبيقي المحدد في المادة 1 من القرار الذي يحدد تعريفة ساعة التكوين النظري والتطبيقي.

المادة 7: كيفيات الأداء

تسلم للمرشح فاتورة تحدد المبالغ المدفوعة للمؤسسة، تكون هذه الفاتورة مؤرخة م موقعة من طرف صاحب المؤسسة تحمل هذه الفاتورة اسم وطابع المؤسسة، وفقا للتشريعات الجاري بها العمل.

في حالة الاتفاق بين الطرفين، يمكن أداء مبلغ التكوين على أقساط.

عقد محرر في نظيرين اصليين.

بتاريخ: 14-022-2022 فى : fes

توقيع المرشح أو ولي أمره مصادق عليه توقيع صاحب المؤسسة او ممثله القانوني